

أسلوب الأمر والنهي في سورة المائدة

دراسة دلالية

م. خليل عبد المعطي المايح
جامعة البصرة / كلية الآداب/قسم اللغة العربية
thiqaruni.org

المستخلص:

يعد الأسلوب القرآني نمطاً من الأنماط المهمة التي درسها علماء اللغة والبلاغة والأدب وغيرهم، وإن التعامل مع الأساليب اللغوية منها الدلالية في الآيات القرآنية ينبغي أن يكون دقيقاً وحذراً للغاية في الوقت نفسه لأنه تعامل مع أعلى مظاهر اللغة ، وقد وجدت خير وسيلة للوصول إلى فهم الألفاظ والكشف عن أسرارها هو إتباع نظام الأساليب النحوية ومعرفة دلالتها وخاصة في الأوامر والنواهي ، ولهذا كان السبب الرئيس لاختياري سورة المائدة ، لأن السمة الواضحة في السورة هي الأوامر والنواهي وذلك لأن السورة احتوت في طياتها أحكاماً لم تكن في غيرها من السور فدعت الحاجة إلى أن تبني في مجمل آياتها على صيغ الأمر والنهي . فكان الخطاب منذ الوهلة الأولى بمخاطبة الذين آمنوا أن يوفوا بالعقود على اختلاف أنواعها وأشكالها الذي يوجب الالتزام وهذا يستمر في تناسق واتساق في أسلوب الآيات كلها ، وأخيراً من جملة ما توصلت إليه أن القرآن الكريم حدد منهجاً متكاملًا في كل سورة من سورته لتحقيق ذلك الهدف ففي سورة المائدة وهي مدار بحثنا حدد منهجية العهود والعقود والمواثيق والالتزام بالأحكام من خلال الأوامر والنواهي حتى لا يقع العقل الإنساني وحواسه فريسة النظرة السطحية التي تبعد العزل ولا تربط الأسباب بالمسببات وبالتالي تقود الإنسان إلى الضياع والتأخر .

Abstract

The way the Qur'anic pattern of important patterns I have studied the language, rhetoric, literature and others, and dealing with the tactics language, including semantic Koranic verses should be precise and very careful at the same time he dealt with the higher aspects of language, I have found the best way to get to understand Alalfad and detection for secrets is to follow the system of methods and grammatical knowledge of their significance, especially in the orders and prohibitions, and Hmakan main reason for the optional Surah, because the feature is clear in the sura is the orders and prohibitions, because the sura contained in carries sentences were not in the other of the fence, calling for the need to be built in the overall mandates on the formats it and Prevention, was the speech from the outset to address those who believe to fulfill their contracts of different kinds and forms, which requires commitment and this will continue in harmony and consistency in the style of verses all, and finally, inter alia, reached the Holy Quran select an integrated approach in each chapter of the sura in achieving that goal,

In Surah is our search identified over the methodology of the covenants, contracts, covenants and compliance with provisions of the orders and prohibitions so that no human mind and senses prey simplistic view, about the ills and does not link causes desensitization and thereby leads to human loss and delay

الأسلوب القرآني وأثره في فهم الألفاظ :-

لا تخفى على علماء العربية الأهمية البارزة لدراسة الأسلوب ، ولا سيما دراسة أسلوب القرآن الكريم ، فهو المعجز الذي يمثل إطاراً جديداً من التعبير النثري ، يتحدى القدرة الإبداعية العظيمة لدى البشر فالعبارة القرآنية مضمون فكري وعاطفي مؤثر، يحمل في طياته أسمى المشاعر الإنسانية والعواطف بمجموع هذه الأفكار والصور اللفظية التي تبرز فيها المشاعر والعواطف وتتصهر في بودقة واحدة .

إن ميدان الأسلوب فسيح يدور حول الإقناع من خلال اختيار الألفاظ وتأليفها للتعبير بها عن المعاني بقصد الإيضاح والتأثير، وقد عرف الأسلوب عموماً بأنه (الطريقة التي انتهجها المؤلف من اختيار المفردات والتراكيب لكلامه وهذا هو السر في أن الأساليب مختلفة باختلاف المتكلمين من ناثرين وناظمين مع أن المفردات التي يستخدمها الجميع واحدة والتراكيب في جملتها واحدة وقواعد صوغ المفردات وتكوين الجملة واحدة وهذا هو السر أيضاً في أن القرآن الكريم لم يخرج عن معهود العرب في لغتهم العربية من حيث ذوات المفردات والجمال وقوانينها العامة بل جاء كتاباً جارياً على مألوف العرب .. فمن حروفهم تألفت كلماتهم ومن كلماتهم تألفت تراكيبه . وعلى قواعدهم العامة في صياغة هذه المفردات وتكوين التراكيب جاء تأليفه . ولكن المعجز والمدهش والمثير لا عجب العجب انه مع دخوله على العرب من هذا الباب الذي عهدوه ومع مجيئه بهذه المفردات والتراكيب التي توافروا على معرفتها وتنافسوا في حليتها تقول إن القرآن مع ذلك كله وبرغم ذلك كله قد أعجزهم بأسلوبه الفذ ومذهبه الكلامي المعجز...)^(١) .

يعد الأسلوب القرآني نمطاً من الأنماط المهمة التي درسها علماء اللغة والبلاغة والأدب وغيرهم إذ بينوا جوانبه الرئيسية التي يركز فيها في تشكيل النص اللغوي بشكل عام والنص القرآني بشكل خاص لأنه يؤدي أثراً مهماً في فهم الألفاظ بتناسق الألفاظ وانسجامها في النص القرآني ويتم ذلك من خلال ألوانه

وتشكيلاته المتنوعة من أجل إظهار المعنى الدلالي وزيادة تأثيره في أذن المتلقي والاستعذاب له .

فارتقى بأسلوبه ليأخذ بمكان النفوس معتلياً أساليب شتى من خلال مخاطبته لفرد أو جماعة فالمؤمن يتباين أسلوب خطاب الله تعالى له عن الكافر ، واليهودي يختلف خطابه عن النصراني وهكذا بقية الملل والنحل جاء في كتاب لغة القرآن (إنك إذا نظرت الى القرآن ترى تنوع أسلوبه في عهدي نزوله فبينما يمتاز العهد المكي بتقصير العبارة غالباً وقوتها لأنه كان يخاطب قوماً كفروا بربهم واشتدوا في عنادهم ومحاربتهم لنبيهم ، وكثر فيه إيراد الحجج القوية والبراهين الساطعة ، ونجد أن أسلوبه في مخاطبته للمؤمنين فيه من الرقة والعدوبة ما يضيء جوانح النفس ويملؤها بهجة وسروراً وقد أمتاز في العهد المدني بسلامة العبارة ونعومتها وخلوها من القوة إذ إن حاجة المخاطبين بعد قيام الدولة الإسلامية إلى التنظيم وتقرير الأحكام وتفصيلها استدعت كل ذلك التنوع من الأسلوب)^(٢) .

إن التعامل مع هذه الأساليب اللغوية منها الدلالية في الآيات القرآنية ينبغي أن يكون دقيقاً وحذراً للغاية في الوقت نفسه لأنه تعامل مع أعلى مظاهر اللغة ، وهو جانب رفيع يكون فيه استعمال الأساليب مع المفردات من التقديم أو التأخير والحذف والإضمار والأمر والنهي وغيرها حتى يكون انطلاقا للكشف عن خفايا النص .

وإن كل دراسة لغوية سواء كانت نحوية أو بلاغية أو دلالية لها غاية واحدة هي الكشف عن غموض النص وفهمه فهماً تاماً وقد وجدت خير وسيلة للوصول الى فهم الألفاظ والكشف عن أسرارها هو إتباع نظام الأساليب النحوية ومعرفه دلالتها^(٣) والأسلوب العربي لا يستقى من مصدر واحد ، بل من مصادر شتى من كلام العرب من شعر ونثر فكيف بالقرآن الكريم الذي هو كلام رب العالمين الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه إذ نجد أن القرآن هو المصدر الرئيس في

هي الوجوب ، وأدلتهم في ذلك كثيرة لا مجال لذكرها ^(٩) ، وقد جاءت صيغ الأمر عند أهل اللغة الدالة على الوجوب على أربع صيغ هي ^(١٠)

- (١) فعل الأمر - (افعل) .
- (٢) المضارع المجزوم بلام الأمر (ليفعل) .
- (٣) أسم فعل الأمر . (عليكم) بمعنى أُلزم
- (٤) المصدر النائب عن فعل الأمر .

وأن هناك أوامر تخرج عن معناها الأصلي وهو الإيجاب والالتزام إلى معانٍ أخرى على سبيل المجاز تستفاد من سياق الكلام وقرائن الأحوال ^(١١) وفيما نجد ذلك واضحاً جلياً في الآيات القرآنية وبخاصة في سورة المائدة التي هي مجال بحثنا ومن تلك الدلالات المجازية الدعاء والندبة والإباحة والاستحباب والنصح والإرشاد وغيرها كما سيأتي بيانها .

وبالك توضيح صيغ الأمر الدالة على الوجوب:
١/ الأمر الدال على الاستعلاء والوجوب بصيغة (افعل):

ومن أمثلة ذلك ما جاء في الآية الأولى من سورة المائدة قوله تعالى { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ } ^(١٢) فصيغة افعل الدالة على الأمر في الآية هي (أوفوا) يقال أوفى ووفى بمعنى واحد ^(١٣) لما كان الإيمان عبارة عن معرفة الله تعالى بذاته وصفاته وأحكامه وكان من جملة أحكامه أنه يجب على جميع الخلق إظهار الانقياد لله تعالى في تكليفه وأوامره ونواهيه جميعها . فكان هذا العقد أحد الأمور المعتبرة في تحقيق ماهية الإيمان ^(١٤) ولهذا قال تعالى { أَوْفُوا بِالْعُقُودِ } (سواء ما يختص منها بكل أمر و كل نهى في شريعة الله) ^(١٥) وحاصل الكلام في هذه الآية أنه أمر بإداء التكليف فعلاً وتركاً .

و من صوره أيضاً قوله تعالى { وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ الآية } إلى قوله { يَا قَوْمِ ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ } ^(١٦) فلفظنا (أذكروا) (و) أدخلوا (من الألفاظ التي تدل على الأمر في هاتين الآيتين وذلك عندما دعا نبي الله موسى

نشأة هذه الأساليب، إذ كانت كل آية فيه تمثل شكلاً عريباً يختلف عن غيره في إعرابه مما أدى إلى تعدد الوجوه الإعرابية ونشوء القواعد النحوية المختلفة (ولم يكن أثر القرآن في مبنى القاعدة يقتصر على إنشائها واستحداثها ، بل تجاوز هذا إلى تثبيتها حيناً ونقضها حيناً آخر ، كما وجدناه كذلك عاملاً قوياً في تفريعها وتوسعة جزئياتها) ^(١٧) .

وهذا سيبضح فيما يأتي من خلال المبحثين :

الأول: أسلوب الأمر ودلالته:-

اتفق النحاة والبلاغيون والأصوليون على أن الأمر هو طلب حصول الفعل ^(١٨) واتفقوا أيضاً على أن المعنى الذي تدل عليه صيغ الأمر الحقيقي تفيد الوجوب والالتزام ^(١٩) فاهل البلاغة يرون هذا المعنى مستفاد من كون الطلب مقترناً بالاستعلاء ولذلك عرفوه بأنه (طلب حصول الفعل على وجه الاستعلاء) ^(٢٠) فالاستعلاء في نظرهم هو الذي جعل الوجوب حقيقة في معنى الأمر، وبهذا اشترطوا الاستعلاء في الأمر احترازاً عن الدعاء والالتماس .

أما النحاة فإنهم يفهمون الوجوب في الأمر بمجرد دلالاته على الطلب حتى أنهم جعلوا ، تلك الدلالة إحدى علامتي معرفته ، وخصصوا لفظ الأمر بهذا المعنى سواء أكانت الدلالة على الوجوب مستقاة من الاستعلاء ، كما هي عند البلاغيين ، أم من مجرد الدلالة على الطلب كما هي عند النحاة ، فإن المراد من ذلك كله ، هو أن معنى الأمر للوجوب والالتزام حتى يعرف عنه بقرينة ، وما يدل على هذا ما جرت به عادة العرب عندهم ، مثلاً إذا أمر السيد أو المالك عبده بأمر فخالفه وصفوا ذلك العبد بالعصيان ، ولولا أن الأمر للوجوب ، لما أطلقوا عليه هذا الوصف من العصيان وغيره ^(٢١) .

أما الأصوليون فيرون أن صيغة الأمر في خطاب الله تعالى في القرآن الكريم مجردة عن القرائن تدل على حقيقة واحدة

(عليه السلام) قومه الى عبادة الله عز وجل بالموعظة الحسنة مذكراً إياهم بالنعم حتى يقوموا بشكره عملياً ، وذلك بالدخول إلى بيت المقدس ، حتى كرر موسى (عليه السلام) النداء بقوله (يا قوم) فهنا نسأل سؤالا لماذا كرر النداء ؟ لأننا نلمح في الآية من كلمات موسى (عليه السلام) إشفاقه من تردد القوم ونكوصهم على الأعقاب لأنه مر بهم في مواطن كثيرة يقول الإمام الألوسي في تفسيره (كرر النداء مع الإضافة التشريفية اهتماماً بشأن الأمر ومبالغة في حثهم على الامتثال به)^(١٧). ولكن القوم لم ينفع معهم ذلك النداء المشفق ولم ينفع معهم هذا الحث على تكيفهم بأمر مقابل النعم النازلة عليهم ، وأصرروا على ذلك بالنفي المؤبد كما قال تعالى { قَالُوا يَا مُوسَى إِنَّا لَنَنذِلُهَا أَيَّدَا مَا دَامُوا فِيهَا فَادْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ }^(١٨) فنفوا دخولهم على التأييد في قولهم (أبدا) .

ونستنتج من ذلك أن المعاندين يأخذون ولا يعطون وأنهم كلما كان الكلام عن أمر من الأمور في الأوامر والنواهي قويا كان الرد بالإنكار أقوى كما هو مبين من الآية الكريمة

ومن صورهِ أيضاً قوله تعالى {وَأَذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَاقَهُ الَّذِي وَاثَقَكُمْ بِهِ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ }^(١٩)

فذكر الله سبحانه لفظ (أذكروا) و(اتقوا) في هذه الآية من صور الأوامر في الترغيب والترهيب حيث ذكر رسول (ﷺ) قومه بنعمه تعالى إليهم ، وما أخذ عليهم من العهد والميثاق من مبايعته ومناصرتة وموازرتة والقيام بدينه و إبلاغه عنه وقبوله منه ...^(٢٠) وهذا الأمر يعد من أسلوب الترغيب والترهيب في تنمية الضمير المحاسب ودعوته وتربية في الوقت نفسه^(٢١).

ومن صورهِ أيضاً ما ورد في خطاب المفرد المذكر قوله تعالى {فإن جاءوك فاحكم بينهم أو اعرض عنهم} ^(٢٢) فذكر الله سبحانه لفظنا (فاحكم) و(اعرض) في هذه الآية من صور الأوامر لخطاب المفرد المذكر ببيان لحال أثر التخيير لشخص الرسول (صلى الله عليه وسلم) في إقامة الحكم بينهم أو الأعراض عنهم ^(٢٣).

٢/ الأمر الدال على الاستعلاء والوجوب بصيغة المضارع المجزوم بلام الأمر:-

ومن صورهِ قوله تعالى { وعلى الله فليتوكل المؤمنون }^(٢٤) فصيغة الاستعلاء من خلال التركيب الفعلي (فليتوكل) تدل على أن العبد الذي يعتصم بالله تعالى في أموره جميعها ما عليه إلا التوكل والشكر على الأنعام حتى يكفيه الله في إيصال كل خير ودفع كل شر جاء في تنوير الأذهان عن توضيح التوكل ودلالته أنه قال (اعلم أن التوكل عبارة عن الاعتصام بالله تعالى في جميع الأمور ومحله القلب ، والحركة بالظاهر لا تنافي في توكل القلب ، بعد ما تحقق للعبد أن التقدير من قبل الله فأن تعسر شيء فتقديره ، وأعلى مراتب التوكل أن يكون بين يدي الله تعالى كالميت بين يدي مغسلة تحركه القدرة الأزلية وهو الذي قوي يقينه)^(٢٥) فكانت هذه الصيغة من الفعل (ليتوكل) دالة على الأمر بصيغة الوجوب واللزوم لاقتران الفعل المضارع بلام الأمر.

٣/ أسم فعل الأمر الدال على اللزوم :-

ومن صور أسماء الأفعال الدالة على الأمر قوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم)^(٢٦) تعد (عليكم) في هذه الآية من أسماء أفعال الأمر المنقولة بمعنى (ألزم)^(٢٧) قال الفخر الرازي في قوله (عليكم أنفسكم) (أي أحفظوا أنفسكم من ملابسة المعاصي والإصرار على الذنوب قال النحويون عليك وعندك ودونك من جملة أسماء الأفعال تقول العرب : عليك

وعندك ودونك ، فيعدونها إلى المفعول و يقيمونها مقام الفعل وينصبون بها ، فيقال : عليك زيدا ، كأنه قال خذ زيدا فقد علك ، أي أشرف عليك وعندك زيدا ، أي حضرك فخذ ودونك ، أي قرب منك فخذ ف هذه الأحرف الثلاثة لا اختلاف بين النحويين في إجازة النصب بها (٢٨) .

ولما كان لزوم المرء حال نفسه وإصلاحها بعد قيامه بما فرض عليه أصلح له وبمجتمعه ، وأدخل في باب التسليم بما قضى به الله ، والوقوف عند ما شرع والاجتهاد فيما فيه صالح النفس ، كان طلب هذا اللزوم بالغاً ، فأعرب عنه بالعدول عن فعل الأمر (ألزموا أنفسكم) إلى اسم فعل الأمر (عليكم أنفسكم) (٢٩) .

وقد تخرج صيغ الأمر عن معناها الأصلي وهو الإيجاب واللزوم الى معان أخر على سبيل المجاز تفهم من خلال السياق القرآني وقرائن الأحوال وهذا ما تضمنته السورة من تلك المجازات الدلالية التي تدخل ضمن الأوامر هي :-

(أ) الندب و الإباحة والاستحباب :-

وهو أمر المخاطب بالفعل من غير إلزام، ورتب على امتثاله المدح والثواب وليس على تركه الذم والعقاب (٣٠) .

ومن ذلك قوله تعالى (وكلوا مما رزقكم الله حلالاً طيباً) (٣١) فصيغة الأمر (كلوا) ظاهرها للوجوب لا أن المراد ههنا الإباحة والتحليل وذلك لأن التطوع لا يلزم بالشروع ، وظاهر هذه الآية يقتضي إباحة الأكل على الإطلاق وغايته أنه خص الأكل في الحلال الطيب في بعض الصور (٣٢) ذكر الأمام فخر الرازي في بيان قوله (حلالاً طيباً) وجهين : الأول : يتعلق بالأكل والأخر يتعلق بالمأكل فعلى الأول يكون التقدير : كلوا حلالاً طيباً مما رزقناكم أي مما رزقكم الله وعلى التقدير الثاني يكون : كلوا من الرزق الذي يكون حلالاً طيباً : أما على التقدير الأول فإنه

حجة المعتزلة على أن الرزق لا يكون إلا حلالاً ، وذلك لأن الآية الكريمة على هذا التقدير دالة على الأذن في الأكل أي أكل كل ما رزق الله تعالى . وإنما يأذن الله في أكل الحلال ، فيلزم أن يكون كل ما كان رزقاً كان حلالاً .

وأما على التقدير الثاني : فإنه حجة لأصحاب القائلين على أن الرزق قد يكون حراماً لأنه تعالى خصص إذن الأكل بالرزق الذي يكون حلالاً طيباً ولولا أن الرزق قد لا يكون حلالاً ، وإلا لم يكن لهذا التخصيص والتفيد فائدة (٣٣) .

(ب) النصح والإرشاد :-

وهو الطلب الذي لا إلزام فيه ولا وجوب وإنما حيازة الحظ للمنصوح له (٣٤) قال تعالى (وإذا قيل لهم تعالوا الى ما أنزل الله وإلى الرسول قالوا حسبنا الله) (٣٥) فصيغة الأمر الدالة على النصح والإرشاد لفظة (تعالوا) فأنها تدل على الطلب الذي يحصل به معنى النصح والإرشاد ، ذكر الشيخ أحمد الصاوي في حاشية على الجلالين قوله : [تعالوا : أي فعل أمر بمعنى أقبلوا] (٣٦) وبذلك يكون الأمر هنا على سبيل الإلتماس حتى يتحقق منه النصح والإرشاد (٣٧) .

(ج) الدعاء :-

وهو طلب صادر من الأدنى إلى الأعلى على سبيل التضرع . مثاله قوله تعالى (وإذا ما سمعوا ما أنزل إلى الرسول ترى أعينهم تفيض من الدمع مما عرفوا من الحق يقولون ربنا آمنا فاكتبنا مع الشاهدين) (٣٨) .

فصيغة الأمر في قوله تعالى (فاكتبنا) تدل على الدعاء ، وهي لاتحمل صيغة الإيجاب والإلزام لأنها ليست إستعلاء . يقول سيد قطب (فهذا مشهد حي يرتسم من التصوير القرآني لهذه الفئة من الناس... أنهم إذا سمعوا ما أنزل الى الرسول من هذا القرآن اهتزت مشاعرهم ، ولانت قلوبهم ، وفاضت أعينهم بالدمع تعبيراً

عن التأثير العميق بالحق الذي سمعوه ... ثم أنهم لا يقفون موقف المتأثر الذي تفيض عيناه بالدمع ثم ينتهي أمره مع هذا الحق ، إنما هم يتقدمون ليتخذوا من هذا الحق موقفاً إيجابياً صريحاً ، موقف القبول لهذا الحق ، والإيمان به والإذعان لسلطانه ... فيعلنون لربهم إيمانهم بهذا الحق الذي عرفوه ، ثم يدعون أن يضمهم إلى قائمة الشاهدين لهذا الحق (٣٩).

وفيما مر من بحث نجد أن السورة جمعت جملة من الألفاظ التي تدل على أوامر مع تعدد دلالاتها من حيث اللزوم والوجوب والندب والإباحة والاستحباب مع ما تضمنته من رشد وإرشاد ووعظ وموعظة ونصح ووعد ووعيد ، بهذا قد ضمت جميع الاحتمالات والاختلافات التي اختلف فيها العلماء على صعيد توجهاتهم ووجهاتهم عندما اختلفوا في صيغة الأمر (افعل) ودلالاتها مذهب النحاة على أنها للوجوب والإلزام حتى يدل الدليل على غير ذلك ، وقال الفقهاء على أنها للوجوب غالباً وقال المتكلمون هي على الوقف حتى تطلب قرينة على ذلك ولن يعرَى أمر من قرينة وقال قوم هي على الإباحة حتى يدل دليل كما قال بعضهم هي على الندب حتى يدل دليل على صرفها ، وقد بينا ذلك من خلال عرض بعض الآيات القرآنية التي حملت في طياتها تلك الألفاظ باختلاف دلالاتها وتنوعها .

الثاني: أسلوب النهي ودلالته :-

النهي : هو طلب الكف عن الفعل على وجه الاستعلاء وأن النهي المطلق المجرد عن القرائن يفيد الوجوب والإلزام (٤٠) وله صيغة واحدة هي الفعل المضارع المجزوم بـ (لا) الجازمة الداخلة على الفعل المضارع نحو قولك (لا تفعل) وقد يستعمل النهي بغير معناه الأصلي وهو طلب الكف أو الترك إلى معانٍ ودلالات آخر تفهم من خلال السياق القرآني ودلالته .

وأنا نجد أن الأمر والنهي يتفقان في بعض المهام ، وإنهما يختلفان في مهام أخرى ، فهما يتفقان فيما يأتي (٤١) :-

- (١) أن يكون كل من النهي والأمر قد بنى على أساس الاستعلاء.
- (٢) أنهما يتفقان بالغير ، فلا يمكن أن يكون الإنسان أمراً لنفسه أو ناهياً لها.
- (٣) أنهما لابد من اخذ حال فاعلهما في كونه مريداً لها.

وأنهما يختلفان فيما يأتي:

- (١) أن كل واحد منهما مختص بصيغة تخالف الآخر يكون الأمر على صيغة (افعل) أما النهي فيكون بصيغته (لا تفعل) .
- (٢) أن الأمر دال على الطلب أي طلب الفعل أما النهي فإنه دال على المنع لا تفعل.
- (٣) أن الأمر لابد فيه من إرادة مأمورة وأن النهي لابد فيه من كراهية منهيّة .

(١) النهي الحقيقي بصيغة الوجوب والإلزام

فصيغة النهي (لا تفعل) الدالة على الوجوب والإلزام والاستعلاء وردت في السورة كثيرة جداً ولكن بدلالات متنوعة ومن أمثلة ما ورد قوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله) (٤٢) فصيغة النهي (لا تحلوا) تدل دلالة واضحة على الوجوب والإلزام من الله تعالى إلى عبادة المؤمنين في طلب الكف عن الفعل أن لا يعتدوا على حد من حدود الله تعالى في أمر من الأمور كلها وبذلك ذكر الله تعالى في النهي لفظ الشعيرة بصيغة الجمع قال الإمام الفخر الرازي (أن الشعائر جمع ، والأكثر على أنها جمع شعيرة ... [وبهذا] اختلف المفسرون في المراد بشعائر الله ، وفيه قولان: الأول: قوله (لا تحلوا شعائر الله) أي لا تخلوا بشيء من شعائر الله وفرائضه التي حدها لعباده وأوجبها عليهم وعلى هذا القول فشعائر الله عام في جميع تكاليفه غير مخصوص بشيء معين ... والثاني : أن المراد منه شيء خاص من التكاليف وعلى هذا القول ذكروا وجوها

:الاول المراد لاتحلوا ما حرم الله عليكم في حال إحرامكم من الصيد ، والثاني :قال ابن عباس : أن المشركين كانوا يحجون البيت ويهدون الهدايا ويعظمون المشاعر وينحرون فأراد المسلمون أن يغيروا عليهم فأنزل الله تعالى (لا تحلوا شعائر الله)الثالث: قال الفراء : كانت عامة العرب لا يرون الصفا والمروة من شعائر الحج ولا يطوفون بهما .. فنزلت الآية . حتى لا تستحلوا ترك شيء من مناسك الحج وأتوا بجميعها على سبيل الكمال والتمام (٤٣) .

وعلى هذا القول يكون التحريم في النهي الوارد في السورة خاصاً في أمر معين أما أن يكون في إحرام الحاج أو في النسك نفسه . الذي يبدو لي أن اللفظ عام كقوله تعالى (أوفوا بالعقود) فأولاً: أمرنا بالوفاء بجميع العقود والعهود وثانياً : نهانا عن التفريط والتهاون بالشعائر وهي كناية عن معالم الدين الإسلامي الحنيف بالفعل والاعتقاد .

ومن الأمثلة أيضاً قوله تعالى(فلا تخشوهم واحشون اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً) (٤٤) ففي الآية دلالة واضحة على النهي للوجوب والإلزام ، وبذلك نهى الله المؤمنين عن خشية جميع أنواع الكفار والخوف منهم ظاهراً وباطناً وأمر بخشيته تعالى . وهنا نريد أن نسأل سؤالاً يتضمن النهي الوارد في السورة ، لماذا حذفت الياء من لفظة (واحشون) وأثبتها في آية سورة البقرة بقوله (إلا الذين ظلموا منهم فلا تخشوهم واحشوني) (٤٥) ذلك أن السياق كما يستدعي تحذير المسلمين من خشية الناس كافة وعدم الالتفات إلى أراجيفهم في آية البقرة يستدعي توجيههم إلى مراقبة الله تعالى وخشية أكثر بكثير مما هو عليه في آية المائدة وذلك أن السياق في آية البقرة في تبديل القبلة من بيت المقدس إلى المسجد

الحرام في مكة وقد أرجف اليهود والمنافقون بسبب هذا التغيير وأكثروا القول فيه فأستدعى توجيه المسلمين إلى عدم الالتفات إلى أقوال الكفار والمنافقين أو خشيتهم وإنما عليهم أن يخشوا الله وحده فأبرز الضمير العائد على لفظ الجلالة (الله) فقال (فلا تخشوهم واحشوني) في حين كان السياق في آية المائدة يختلف فهو يدور على ذكر المحرمات من الأطعمة وما شابهها فحذفت الياء بقوله (فلا تخشوهم واحشون) فالكفار يانسون من محاربة الإسلام بعد أن أظهره الله وأعلى كلمته (٤٦) .

فالمحاربة في الموقف الأول ومظنة خشية الناس أكبر وأعظم بخلاف آية المائدة التي نزلت بعدما أظهر الله دينه فذكر الياء بعد النهي الوارد في (فلا تخشوهم واحشوني) في آية البقرة وحذفت وأجتزئ بالكسرة في آية المائدة ومن جانب آخر أن السياق في ذكر الياء في البقرة فيه خصومة ومحاجة ومحاربة فستدعى جانباً كبيراً من الخشية فأظهر الله نفسه طلباً لمراقبته وخشيته وعدم الاكتراث بأقوال المرجفين بخلاف آية المائدة .

ومن صيغ النهي الوارد في السورة لفظ (لا تتخذوا) في قوله تعالى (ياأيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء ...) وقوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزواً ولعباً) (٤٧) فصيغة النهي والوارد في التركيب (لا تتخذوا) دالة على الوجوب والإلزام والاستعلاء لأنه صادر من الله تعالى إلى عباده المؤمنين أن لا يتخذوا اليهود والنصارى أولياء في النصرة والخطبة المؤدية إلى الامتزاج والمعاوضة فدللت الآية على الوعد الشديد في النهي عن موالاتهم لأنه سيكون (منهم) . كما ذكر تعالى (ومن يتولهم منكم فإنه منهم)

والوعيد بهذه الجسامة لا يليق إلا بالواجب في حقيقة النهي .

ومن الأمثلة أيضاً قوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا)^(٤٨) ورد في الآية الكريمة نهيان (لا تحرموا) و (لا تعتدوا) وذلك لدلالة الطلب الصادر من الله تعالى بأن لا يجوز استحلال المحرم ولا تحريم المحلل من الطيبات وغيرها فإن حصل هذا الظلم كان اعتداء .

ذكر الإمام الفخر الرازي لهذه الآية عدة وجوه كلها محتملة للنهي الوارد في الآية بقوله (لا تحرموا طيبات .. ولا تعتدوا) أحدها : (لا تعتدوا تحريم ما أحل الله تعالى لكم وثانيها : لا تظهروا باللسان تحريم ما أحله الله لكم، وثالثها : لا تجتنبوا عنها اجتناباً شبيه الاجتناب من المحرمات... ورابعها : لا تحرموا على غيركم بالفتوى، وخامسها : لا تلتزموا تحريمها بنذر أو يمين... وسادسها : أن يختلط المغصوب بالمملوك خطأ لا يمكنه التمييز حينئذ يحرم الكل... قوله تعالى (ولا تعتدوا) فيه وجوه : الأول : أنه تعالى جعل تحريم الطيبات اعتداء وظلماً فنهى عن الاعتداء ليدخل تحته النهي عن تحريمها، والثاني : أنه لما أباح الطيبات حرم الإسراف فيها... والثالث : يعني لما أحل لكم الطيبات فاكتفوا بهذه المحلات ولا تتعدوها إلى ما حرم عليكم)^(٤٩) .

(٢) وقد تخرج صيغ النهي في كلام العرب عن معناها الأصلي وهو الإلزام والوجوب إلى معانٍ جديدة مستفادة من خلال السياق . وهنا يجب أن نفرق بين كلام الله عز وجل وكلام العرب لأن القرآن الكريم معجز بنظمه ومعناه وأن جاء على لسان العرب وعلى موضوعاتهم اللغوية وعلى وفق قواعد لغتهم النحوية ، ولابد والحال هذه أن يكون نظم القرآن من خلال السياق في أوامره ونواهيه مفارقاً لنظم غيره من النصوص حتى على مستوى نصوص

الكتب السماوية المنزلة على الأنبياء السابقين .

فالسورة جاءت حاوية في طياتها نظماً من الصيغ والتراكيب مختلفة في دلالتها ومغايرة في أسلوبها ومن جملة ما ورد فيها يمكن أن نقسمه على الوفق الآتي :-

(أ) التشريف والتعظيم:-

ومن الصور التي وردت في السورة ما تدلل على معنى وأسلوب التشريف والتعظيم في النهي في قوله تعالى (يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر)^(٥٠) فلفظ (لا يحزنك) في الآية فيه معنى التلطيف والتشريف. لأن الله تعالى خاطب محمداً (ﷺ) بقوله يا أيها النبي في مواضع كثيرة من القرآن وما خاطبه بقوله يا أيها الرسول إلا في موضوعين من القرآن أحدهما هذه الآية التي نحن بصددنا والثاني : قوله تعالى (يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك)^(٥١) وهذا الخطاب لاشك أنه خطاب تشريف وتعظيم .

والمعنى من خلال السياق القرآني أنه تعالى يريد أن يخبر نبيه عليه أن لا يهتم ولا يبالي بمسارعة المنافقين في الكفر وذلك بسبب احتياله في استخراج وجوه الكيد والمكر في حق المسلمين وفي مبالغتهم في موالاة المشركين فاني ناصر كفاك شرهم^(٥٢) .

(ب) الترغيب والترهيب :

من أمثلة ما ورد في السورة قوله تعالى (فلا تخشوا الناس واخشون ولا تشتروا بآياتي ثمناً قليلاً)^(٥٣) فلفظ (لا تخشوا) و (ولا تشتروا) من الألفاظ والصيغ التي تدل دلالة واضحة على النهي وأن أقدم القوم على التحريف والتغيير في العبادة والاعتقاد لابد أن يكون لخوف ورهبة. أو لطمع و رغبة . ولما كان الخوف أقوى تأثيراً من الطمع قدم تعالى ذكره فقال (فلا تخشوا الناس) والمعنى إياكم أن تحرفوا كتابي للخوف من الناس

منهي عنه بقوله (لا تسألوا عن أشياء أن تبد لكم تسؤكم) .
والقسم الثاني : السؤال عن شيء نزل به القرآن الكريم لكن السامع لم يفهمه كما ينبغي فهمه فيكون السؤال عنه واجباً وهذا أوضح من خلال تكملة الآية (وإن تسألوا عنها حين ينزل القرآن تبد لكم) .

خاتمة البحث :

أجد أن السورة في سياقاتها كلها دور حول العقود والعهود والمواثيق في شتى صورها وتنوع دلالاتها وذلك في معرفة العبادات والمعاملات الدولية فيما بين المسلمين وغير المسلمين وبيان الحدود والعقوبات وتصحيح العقيدة وتنقيتها في تناسق وانتظام ، فكان الخطاب منذ الوهلة الأولى بمخاطبة الذين آمنوا أن يوفوا بالعقود على اختلاف أنواعها وأشكالها الذي يوجب الالتزام وهذا يستمر في تناسق واتساق في أسلوب الآيات كلها حتى مع حوار الله تعالى مع عيسى (عليه السلام) يوم القيامة الوارد في نهاية السورة الكريمة .

كانت السمة الواضحة في السورة هي الأوامر والنواهي وذلك لأن السورة احتوت في طياتها أحكاماً لم تكن في غيرها من السور فدعت الحاجة إلى أن تبني في مجمل آياتها على صيغ الأمر والنهي .

كذلك لما كانت الآيات في مجملها عهوداً ومواثيق في النواهي والأوامر كان الخطاب دائماً للذين آمنوا لأنه إلزام والالتزام على سبيل الأحكام ، لأن الإيمان عبارة عن معرفة الله تعالى بذاته وصفاته وأحكامه وأفعاله وكان من جملة أحكامه أنه يجب على الخلق جميعهم، إظهار الانقياد لله تعالى في جميع تكاليفه وأوامره ونواهيته فكان العقد والميثاق هما من الأمور المعتبرة في ماهية تحقيق الإيمان . فلهذا كان الخطاب للذين آمنوا في جميع الآيات التي ذكرناها سالفاً .

لقد حدد القرآن الكريم منهجاً متكاملًا في كل سورة من سورته لتحقيق ذلك الهدف ففي سورة المائدة وهي مدار بحثنا حدد منهجية العقود والعهود والمواثيق والالتزام بالأحكام من خلال الأوامر والنواهي حتى لا يقع العقل الإنساني وحواسه فريسة النظرة السطحية التي تبعد العلل ولا تربط الأسباب بالمسببات وبالتالي تقود الإنسان إلى الضياع والتأخر

والملوك والأشراف فتسقطوا عنهم الحدود الواجبة عليهم وتستخرجوا الحيل في سقوط تكاليف الله عز وجل عنهم.

ولما ذكر أمرا بالرهبة أتبعه بأمر الرغبة فقال (ولا تشتروا بآياتي ثمناً قليلاً) أي كما نهيتكم عن تغيير أحكامي لأجل الخوف والرهبة ، فكذلك أنهاركم عن التغيير والتبديل لأجل الطمع في المال والجاه وغيرهما^(٥٤) .

ويحتمل أيضاً أن يكون إقدامهم على التحريف والتبديل لمجموع الأمرين، للخوف من الحكام والرؤساء ولأخذ المال بالرشوة من الناس كافة فيكون لأجل الطمع في المال فنهارهم الله . ومنعهم من الأمرين كل حسب نظمه فكان ذلك برهاناً قاطعاً في النهي والمنع من الرهبة بالأمر والرغبة فيه ، ولذلك أتبعه بالوعيد الشديد ، فقال (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون)

ج) المغايرة في الحكم :-

مثاله قوله تعالى (ياأيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم...)^(٥٥) فصيغة النهي في الآية (لا تسألوا) تدل على سؤالاتهم عن تلك الأشياء التي كان الأقوام السابقون يسألون أنبيائهم مثل قوم صالح سألوا الناقة ثم عقروها ، وقوم موسى قالوا : أرنا الله جهرة فصار ذلك وبالأعلى عليهم ، وبنو إسرائيل قالوا لنبي لهم أبعث لنا ملكاً نقاتل في سبيل الله ، فلما كتب عليهم القتال تولوا إلا قليلاً منهم ، وقوم عيسى سألوا المائدة أن تنزل عليهم من السماء ثم كفروا بها وسألوا غيرها^(٥٦) والحاصل من هذه الآية أنه يجب السؤال أولاً ولكن الحكم يتغاير من حال إلى حال^(٥٧) .

والذي يبدو لي أن السؤال على قسمين : أحدهما : السؤال عن شيء لم يجز ذكره بالقرآن لأنه إذا أعطيته السؤال أساءكم لأنه خوض في المفصول وشروع فيما لا حاجة إليه والشيء الذي لا نحتاج إليه يكون فيه خطر المفسدة ، فهذا السؤال

الرواية والدراية من علم التفسير ، للإمام

محمد بن علي الشوكاني: ٤/٢ .

(١٥) في ظلال القرآن ، سيد قطب : ٦ / ٨٣٥ .

(١٦) سورة المائدة آية ٢٠ - ٢١ .

(١٧) روح المعاني ، للإمام الألوسي : ٦ / ١٠٦ .

(١٨) سورة المائدة، آية ٢٤ .

(١٩) سورة المائدة ، آية ٧ .

(٢٠) تفسير القرآن الكريم، للإمام ابن كثير

الدمشقي: ٢ / ٣١ .

(٢١) الأعلام قراءة في الإعلام المعاصر

والإسلامي د. محمد منير سعد : ٢٩٧

(٢٢) سورة المائدة ، آية ٤٢ .

(٢٣) وينظر المحرر الوجيز في تفسير الكتاب

العزيز : ٤ / ٤٥١ ، و تفسير الفخر

الرازي: ١١ / ٢٤٢ .

(٢٤) سورة المائدة ، آية ١١ .

(٢٥) تنوير الأذهان في تفسير روح البيان ،

للشيخ إسماعيل حقي البر وسوي : ١ /

٤١٢ .

(٢٦) سورة المائدة، آية ١٠٥ .

(٢٧) ينظر إعراب القرآن ، لأبي جعفر النحاس :

٢٤٩ وينظر أملاً ما من به الرحمن من

وجوه الأعراب والقراءات في جميع القرآن

، للإمام محب الدين أبي البقاء

العكبري: ١ / ١٣٢ .

(٢٨) تفسير الفخر الرازي : ٦ / ١١٨ ، وحاشية

الصاوي على الجلالين ، للشيخ أحمد

الصاوي : ١ / ٣١٠ .

(٢٩) صورة الأمر والنهي في الذكر الحكيم ،

تأليف محمود توفيق محمد سعد: ٤٦

(٣٠) تيسير علم أصول الفقه ، عبد الله بن

يوسف الجد يع : ٢٨ .

(٣١) سورة المائدة، آية ٨٨ .

(٣٢) تفسير الفخر الرازي : ١٢ / ٧٦ .

(٣٣) المصدر نفسه : ١٢ / ٧٧ .

(٣٤) ينظر البلاغة والتطبيق : ١٢٥ .

(٣٥) سورة المائدة، آية ١٠٤ .

(٣٦) حاشية الصاوي على الجلالين : ١ / ٣٠٩ .

هوامش البحث :

(١) مناهل العرفان في علوم القرآن ، للشيخ

محمد عبد العظيم الزرقاني : ٢ / ٢١٨ .

(٢) لغة القرآن الكريم ، د. عبد الجليل عبد

الرحيم : ٢١٩ .

(٣) النحو والدلالة ، د. محمد حماسة عبد

اللطيف : ١٦٥ و ينظر الأسلوب

والاسلوبية ، ترجمة كاظم سعد الدين :

١٦ .

(٤) أثر القرآن والقراءات في النحو العربي ،

د. محمد سمير نجيب اللبدي : ١٩٤

(٥) ينظر شرح التلخيص في علوم البلاغة

للإمام جلال الدين محمد بن عبد الرحمن

القرويني : ٨٨ والأساليب الإنشائية في

النحو العربي ، عبد السلام محمد هارون :

١٠ .

(٦) ينظر الصاحبي في فقه اللغة ، لأبي الحسين

أحمد بن فارس : ١٨٤ ومختصر النحو ،

عبد الهادي الفضلي: ١٨٣ .

(٧) الإيضاح في علوم البلاغة ، للقريني

: ١٤٣ .

(٨) الصاحبي في فقه اللغة : ١٨٤

(٩) علم أصول الفقه ، عبد الوهاب خلاف :

١٠٥ .

(١٠) ينظر شرح جمل الزجاجي ، للإمام أبي

محمد عبد الله بن يوسف الأنصاري :

٢٨٩

(١١) ينظر البلاغة والتطبيق ، د. أحمد مطلوب

: ١٢٤ - ١٢٥ .

(١٢) سورة المائدة ، آية (١) .

(١٣) ينظر لسان العرب ، لابن منظور الأفرقي

مادة (وفي) : ٣ / ٢٣٢ .

(١٤) ينظر تفسير الطبري، للإمام أبي جعفر

محمد بن جرير الطبري : ١ / ١١٢ وينظر

المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ،

للقياضي ابن عطية محمد عبد الحق : ٤ /

٣١٢ ، و تفسير الفخر الرازي - للإمام

محمد فخر الدين الرازي : ١١ / ١٢٥ ، و

تفسير النسفي ، لأبي البركات النسفي :

١ / ٢٦٨ ، والفتح القدير الجامع بين فني

٤. إعراب القرآن، لأبي جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل النحاس (ت ٣٣٨هـ) تحقيق د. زهير غازي زاهد ، عالم الكتب ، مكتبة النهضة العربية الطبعة الثانية ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م .
٥. الإعلام قراءة في الإعلام المعاصر والإسلامي ، د. محمد منير سعد الدين بيروت للطباعة والنشر ، طبعة الثالثة ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م .
٦. أملاً ما من به الرحمن من وجوه الأعراب والقراءات في جميع القرآن للإمام محب الدين أبي البقاء عبد الله بن الحسين العكبري (ت ٦١٦هـ) دار العلم ، مصر ، الطبعة الأولى ١٣٢٦ .
٧. الإيضاح في علوم البلاغة، جلال الدين عبد الرحمن المعروف بالقزويني (ت ٧٣٩ هـ) مطبعة السنة المحمدية، القاهرة (د- ت)
٨. البلاغة والتطبيق، د. أحمد مطلوب و د. كامل حسن البصير ، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ، الطبعة الأولى ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م .
٩. التعبير القرآني، د. فاضل أبراهيم السامرائي ، مطبعة بيت الحكمة ، بغداد ١٩٨٧ م .
١٠. تفسير الطبري المعروف (جامع البيان عن تأويل آي القرآن) للإمام أبي جعفر محمد بن جرير الطبري (٣١٠ هـ) هذبته د. صلاح عبد الفتاح الخالدي خرج أحاديثه إبراهيم العلي ، دار القلم- دمشق الطبعة الأولى ١٤١٨ / ١٩٩٧ م .
١١. تفسير القرآن الكريم، لأبي الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي (ت ٧٧٤ هـ) قدم له عبد القادر الأرناؤوط - مكتبة دار الفحاء للطباعة و النشر - دمشق الطبعة الثانية ١٤١٨ هـ / ١٩٩٨ م
١٢. تفسير الفخر الرازي المشهور بـ (التفسير الكبير و مفاتيح الغيب) للإمام محمد الرازي- فخر الدين ابن العلامة ضياء الدين عمر (ت ٦٠٤ هـ) مكتبة الرياض
- (٣٧) ينظر تنوير الأذهان : ١ / ٤٥٠ .
- (٣٨) سورة المائدة ، آية ٨٣ .
- (٣٩) في ظلال القرآن : ٧ / ٩٦٢ .
- (٤٠) ينظر شرح التلخيص : ٩٠ ، والإيضاح في علوم البلاغة : ١٤٥ .
- (٤١) ينظر شرح التلخيص : ٩١ ، وينظر البلاغة والتطبيق: ١٢٩ .
- (٤٢) سورة المائدة، آية ٢ .
- (٤٣) تفسير الفخر الرازي : ١١ / ١٣٠ .
- (٤٤) سورة المائدة، آية ٣ .
- (٤٥) سورة البقرة، آية ١٥ .
- (٤٦) ينظر التعبير القرآني ، د. فاضل صالح السامرائي : ٨٢ .
- (٤٧) سورة المائدة آية ٥١ - ٥٧ .
- (٤٨) سورة المائدة آية ٨٧ .
- (٤٩) تفسير الفخر الرازي : ١٢ / ٧٦ .
- (٥٠) سورة المائدة، آية ٤١ .
- (٥١) سورة المائدة، آية ٦٧ .
- (٥٢) ينظر تفسير الفخر الرازي : ١١ / ٢٣٨ .
- (٥٣) سورة المائدة، آية ٤٤ .
- (٥٤) ينظر تفسير الفخر الرازي : ١٢ / ٦ .
- (٥٥) سورة المائدة، آية، ١٠١ .
- (٥٦) تنظر حاشية الصاوي على الجلالين : ١ / ٣٠٨ .
- (٥٧) تفسير الفخر الرازي : ١٢ / ١١٤ .

المصادر والمراجع:

القرآن الكريم

١. أثر القرآن والقراءات في النحو العربي ، د. محمد سمير نجيب اللبدي الناشر دار الكتب الثقافية - الكويت - الطبعة الأولى ١٣٩٨ هـ - ١٩٧٨ م .
٢. الأساليب الإنشائية في النحو العربي : عبد السلام هارون - الناشر مؤسسة الخانجي ، مصر ومطبعة المثني بغداد ١٣٨٧ هـ - ١٩٥٩ م .
٣. الأسلوب والأسلوبية ، تأليف كراهم هاف ، ترجمة كاظم سعد الدين مؤسسة دار الأفاق العربية العراق ، بغداد ، العدد الأول ١٩٨٥ .

مصطفى الشويمي - مؤسسة بدران للطباعة ١٣٨٣هـ - ١٩٦٤ م .

٢٢. صورة الأمر والنهي في الذكر الحكيم، تأليف محمود توفيق محمد سعد مطبعة الأمانة مصر القاهرة ١٤١٣ هـ / ١٩٩٣ م .

٢٣. الفتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، للإمام محمد بن علي الشوكاني (١٢٥٠ هـ) صححه أحمد عبد السلام ، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان (د - ت).

٢٤. في ظلال القرآن، سيد قطب دار الشروق - القاهرة الطبعة ١٤٢٥/٣٤ هـ ٢٠٠٤ م .

٢٥. لسان العرب لأبن منظور الأفريقي (ت ٧١١ هـ) - دار ليبيا ، بيروت ١٩٦٦ م .

٢٦. لغة القرآن الكريم د. عبد الجليل عبد الرحيم - مكتبة الرسالة الحديثة - الأردن الطبعة الأولى ١٤٠١ هـ / ١٩٨١ م .

٢٧. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز المعروف تفسير أبن عطية - للقاضي أبي محمد عبد الحق بن عطية (ت ٥٤٦ هـ) تحقيق عبد الله بن إبراهيم الأنصاري وآخرون مؤسسة دار العلوم ، الدوحة قطر ، الطبعة الأولى - ١٤١٣ هـ - ١٩٨٢ م .

٢٨. مختصر النحو ، عبد الهادي الفضلي ، مطبعة النعمان ، النجف الاشرف ١٣٩١ هـ ١٩٧١ م .

٢٩. مناهل العرفان في علوم القرآن، للشيخ محمد عبد العظيم الزرقاني- دار الفكر للطباعة والنشر - بيروت لبنان (د - ت)

النحو والدلالة ، مدخل لدراسة المعنى النحوي الدلالي ، د. محمد حماسة عبد اللطيف، دار العلوم، مصر، القاهرة، الطبعة الأولى، ١

الحديثة - الرياض البطحاء الطبعة الخامسة ١٤٠٥هـ/١٩٨٥ م

١٣. تفسير النسفي المعروف بـ (مدارك التنزيل وحقائق التأويل) لأبي البركات عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي (ت ٧١٠ هـ) منشورات مكتبة محمد علي صبيح - مصر ١٣٨١ هـ / ١٩٦١ م .

١٤. تنوير الأذهان في تفسير روح البيان - للشيخ إسماعيل حقي البر وسوي (ت ١١٣٧ هـ) تحقيق الشيخ محمد الصابوني ، دار الوطنية ، بغداد الطبعة الأولى ١٤٠٩ هـ - ١٩٩٠ م .

١٥. تيسير علم أصول الفقه ، عبد الله بن يوسف الجديع منشورات مؤسسة الريان بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ ، ١٩٩٧ م .

١٦. حاشية العلامة الصاوي ، على تفسير الجلالين ، الشيخ أحمد الصاوي المالكي ، دار الفكر ، (د - ت) .

١٧. حاشية على تفسير أبن عطية للقاضي أبي محمد عبد الحق بن عطية (ت ٥٤٦ هـ) تحقيق عبد السلام عبد الشافي محمد ، دار الكتب العلمية بيروت الطبعة الأولى ١٤١٣ هـ ، ١٩٩٣ م .

١٨. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني للعلامة أبي الفضل شهاب الدين السيد محمود الألوسي البغدادي (ت ١٢٧٠ هـ) دار الفكر- بيروت ١٣٩٨ هـ ١٩٧٨ م .

١٩. شرح التلخيص في علوم البلاغة ، للأمام جلال الدين محمد بن عبد الرحمن القزويني (٧٣٩ هـ) دار الجيل - بيروت (د - ت) .

٢٠. شرح جمل الزجاجة - للإمام أبي محمد عبد الله بن يوسف الأنصاري (ت ٧٦١ هـ) تحقيق د. علي محسن عيسى مال الله ، منشورات عالم الكتب ١٤٠٥ هـ ١٩٨٥ م

٢١. الصاحب في فقه اللغة لأبي الحسين أحمد بن فارس (ت ٣٩٥ هـ) تحقيق